

الجريدة الرسمية

٢٨٢٣

الجريدة الرسمية - العدد ٤١ - ٢٠٢٥/٩/٢٥

الفصل السابع عشر
<p>مادة 46/ :</p> <p>يعتبر هذا العقد نافذاً لمدة سنتين إعتباراً من 18/7/2025 ولغاية 18/7/2027، بعد تصديق وزارة العمل عليه وفقاً لأحكام القانون.</p> <p>يمكن للفريقين إعادة النظر بشروط العقد الحاضر لفترة السنتين التاليتين، ابتداءً من تاريخ 18/7/2027 ولغاية 18/7/2029، وذلك خلال الستة أشهر التي تسبق إنتهاء المدة الأصلية للعقد في 18/7/2027. إذا لم يحصل أي إتفاق على أي تعديل لهذه الشروط، يمدد هذا العقد لسنتين إضافيتين تلقائياً بنفس شروط العقد الحاضر.</p>
الفصل الثامن عشر
<p>ملحقات العقد</p>
<p>المادة 47/ :</p> <p>كل ملحق لهذا العقد، يتعلّق بإحكامه أو بمواضيع جديدة مرتبطة به، ويحمل توافق طرفيه، يعتبر جزءاً لا يتجزأ من عقد العمل الجماعي الراهن.</p> <p>بيروت في ٢٥/٩/٢٠٢٥</p>
<p>- الفريق الأول شركة 1-Mobile Interim Company - MIC1 (ألفا) مسجلة في السجل التجاري في بعيدا تحت الرقم 72514 ممثلة برئيس مجلس إدارتها ومديرها العام السيد جابر تاشييف ومديرها المالي السيد رفيف الحداد.</p> <p>- شركة 2-Mobile Interim Company - MIC2 (تاتش) شركة مساهمة لبنانية مسجلة في السجل التجاري في بيروت 1000382 تحت الرقم ممثلة برئيس مجلس ومديرها العام ادارتها السيد سالم عيتاني و ومديرها العام المالي السيدة نبال سلامة.</p> <p>- الفريق الثاني نقابة موظفي ومستخدمي الشركات المشغلة للقطاع الخليوي في لبنان الممثلة بالنقيب السيد مارك عون وأمين السر السيدة ميشلين بشراوي</p>

رئيس دائرة العلاقات المهنية والنقابات
ماهر الغول

وزارة الثقافة

قرار رقم ٧٧

إدخال العقارات ذات الأرقام ١٦٠ و ١٦٢ و ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٦ و ١٦٧ و ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤ و ١٧٥ و ١٧٦ و ١٧٧ و ١٧٨ و ١٧٩ و ١٨٠ من منطقة الناعمة العقارية - قضاء الشوف في لائحة الجرد العام للعقارات الأثرية

إن وزير الثقافة،

بناءً على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على القرار رقم ١٦٦/ل.ر تاريخ ١٩٣٣/١١/٧ وتعديلاته (نظام الآثار القديمة)،

بناءً على تقرير المديرية العامة للآثار رقم ٢٠٢٣/٦٥٧ حيث تتبين أهمية العقارات ذات الأرقام ١٦٠ و ١٦٢ و ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٦ و ١٦٧ و ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤ و ١٧٥ و ١٧٦ و ١٧٧ و ١٧٨ و ١٧٩ و ١٨٠ من منطقة الناعمة العقارية في قضاء الشوف من الناحية الأثرية ووجوب الحفاظ عليهم،

بناءً على اقتراح المدير العام للآثار،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: أدخل في لائحة الجرد العام للعقارات الأثرية موقع العقارات ذات الأرقام ١٦٠ و ١٦٢ و ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٣ و ٦١٤ و ٦٤٩ و ٦٥٠ و ٦٥١ و ٦٥٢ و ٦٥٣ و ٦٥٤ و ٦٨٥ من منطقة الناعمة العقارية.

المادة الثانية: لا يجوز القيام بأي عمل من شأنه تغيير الوضع الحالي لهذه العقارات دون موافقة المديرية العامة للآثار المسبقة على الأعمال المنوي إجرائها.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ الى الدوائر العقارية والسلطات الإدارية المختصة.

بيروت في ٣/٩/٢٥

وزير الثقافة

غسان سلامة

الجمهورية اللبنانية

وزارة الثقافة

المديرية العامة للآثار

قرار رقم: ٧٧/و

تاريخ: ٣/٩/٢٥

المشروع: إدخال العقارات ذات الأرقام:

685,654,653,652,651,650,649,614,613,165,164,162,160

من منطقة الناعمة العقارية - قضاء الشوف - محافظة جبل لبنان

في لائحة الجرد العام للأبنية التاريخية.

موافق

المهندس المعمار

خالد الرفاعي

نظمها

المهندس الطبوغراف

يوسف شومر

نظر

المدير العام للآثار

سركيس الخوري

نظر وصدق

وزير الثقافة

الإمضاء: غسان سلامة

